

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١١

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة
على المناطق السياحية واستغلالها :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولاته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة
الم الخاصة وتعديلاته :

وعلى قانون في شأن البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق
بعض محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمراني وتعديلاته :

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم (٢٠٠٩/٣١٣٩)
على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمراني
لمدينة دمياط - محافظة دمياط بجلستها بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١ :

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة دمياط بجلسته المنعقدة في ٢٠١٠/٩/٢٨
على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط :
وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني
بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط
طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

قرر :

- مادة أولى - يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة دمياط - محافظة دمياط
طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .
- مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٤/١٧

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية
أستاذ دكتور / محمد فتحى البرادعى